لعلم الشخص عليه حيث منع الصرف مع التأنيث وأوقع الحال منه
نحو هذا اسامة مقبلا وكذا منه المشترك وسيأتي تعريفه كعين لمعان
منها الجارية والباصرة ومحل كون المشترك من الخاص اذا استعمل في واحد
معنييه او معانيه في سياق الاثبات غير ما مر فان استعمل في ذلك في
سياق النفي كان من العام كما صرح به العضد قال فالعام حينئذ
قسمان قسم متفق الحقيقة وقسم مختلفها وقال ابن السبكي انه
كالعام وليس بعام والخلاف كما قال المص في حاشيته على شرح جمع
الجوامع لفظي لا معنوي وكذا منه المعرف العهدي الذهني الذي هو بمنزلة
النكرة او خارجي الذي هو بمنزلة علم الشخص وقد تقدم تعريف القسمين
بامثلتهما وجه كون هذه الاشيا الخمسة من الخاص لا من العام
على هذا التعريف انه صادق بقسمين ما لا استغراق فيه وما فيه
استغراق بحصر وهذه بعضها من الاول وهو ما عدا النكرة المثناة
والمجموعة واسم العدد من حيث الاحاد لان الاستغراق كما مر التناول
دفعة وقد انتفى في بعض ذلك التناول من اصله وفي بعضه
الامر التناول دفعة كما هو ظاهر للمتأمل وبعضها الاخر من الثاني
وهو النكرة المذكورة لا من حيث الاحاد تتمة العام يقبل التخصيص
وهو قصره على بعض افراده بان لا يراد منه البعض الاخر فيصدق هذا
بالعام المخصوص والعام المراد به الخصوص والفرق بينهما ان الاول
عمومه مراد تناولا لا حكما والثاني ليس عمومه مرادا لا حكما ولا تناولا
ومن ثم كان مجازا لانه كلي استعمل في جزئيه مثاله قوله تعالى ام يحسدون
الناس اي رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمعه ما في الناس من الخصال

الجملة

الجملة انتهى وان المشترك اللفظ الواحد المتعدد المعنى الحقيقي اي الذي
معناه الحقيقي متعدد بان يكون للفظ واحد معنيان حقيقيان فاكثر كما مر
وللمتكلم به اطلاقه على معنييه من الامعا بان يريدهما به في وقت واحد
لكنه مجاز على الراجح لانه لم يوضع لهما معا وانما وضع لكل منهما من غير نظر
الى الاخر بان تعدد الواضع او وضع الواحد نسيانا للاول ويحمله السامع
عليهما عند التجرد من القرائن المعينة لاحدهما كالمصحوب بالقرائن المعممة
لهما وخرج بالمتعدد والمعنى الحقيقي ما له معنيان حقيقي ومجازي فليس
بمشترك وسيأتي وان المترادف اللفظ المتعدد المتحد المعنى
الحقيقي الموضوع له بان يكون لفظين فاكثر معنى واحد وضع كل له كالانسان
والبشر فالمراد بالمعنى فيها ذكر المفهوم لا الماصدق اذ اللفظ المتعدد
المتحد الماصدق لا المفهوم ليس مترادفا وانما هو متساو كالانسان
والناطق وان الحقيقة اللفظ مستعمل فيما وضع له ابتدا خرج اللفظ
المهمل وما وضع ولم يستعمل والغلط كقولك خذ هذا الفرس مشيرا الى حمار
والمجاز وهي تنقسم الى ثلاثة اقسام لغوية بان وضعها اهل اللغة باصطلاح
او توقيف كالاسد للحيوان المفترس وعرفية بان وضعها اهل العرف العام
كالدابة لذات الاربع كالحمار وهي لغة لكل ما يدب على الارض او الخاص
كالفاعل للاسم المعروف عند النحاة وشرعية بان وضعها الشارع كالصلاة
للعبادة المخصوصة وهي واقعة عند الجمهور من الفقهاء والمتكلمين والمعتزلة
لكن اختلفوا في كيفية وقوعها فقالت المعتزلة انها حقائق وضعها الشارع
مبتكرة لم يلاحظ فيها المعنى اللغوي اصلا وليس للعرب فيها تصرف وقال
غيرهم انها ماخوذة من الحقائق اللغوية بمعنى انه استعير لفظها للمدلول الشرعي

Copyright © King Saud University